

9425 - حكم زواج أحد من بنت عمه رضع أخيه الأصغر منه معها

- نور على الدرب

صالح اللحيدان

هل يجوز زواجي من بنت عمي التي رضع معها أخي الذي يصغرنى باثني عشر عاما من أمها أو إذا كانت رضعت مع أخي من أمي جزاكم الله خيرا أما إذا كانت رضعت مع أخيك من أمك - [00:00:00](#)

خمس مرات فاكتر ولو في جلسة واحدة فهي اختك من الرضاعة ولا تحل لك بحال وهذا بشرط أن تكون رضعت ووصل ما ارتفعته إلى جوفها خمس مرات. مم بان تمسك الثدي - [00:00:20](#)

بان تمسك الثدي ويصل ما تمتصه إلى جوفها ثم ترسله ثم تعود لتمسكه وهكذا خمس مرات في كل مرة يصل اللبن إلى جوفها من ثدي أمك أو من لبن أمك - [00:00:40](#)

فهي اختك لا تعلم أما ارتفاع أخيك معها من أمها فهذا لا يؤثر عليك أنت وإنما يؤثر على أخيك. مم بان يفوق بانه إذا كان رضاؤه خمس مرات فاكتر كالذي وصفت لك - [00:00:59](#)

يكون ابنا لعم سمير الرضاعة وأخا لأولاده وبناته من المرضعة أو من غيرها والله اعلم. جزاكم الله خيرا - [00:01:17](#)